

## عقد تنظيم عمل الرعاية المعتمدين بسجل البورصة المصرية

أنه في يوم الموافق / /  
تحرر هذا العقد بين كل من :

البورصة المصرية و بصفتها شخص إعتبارى عام ، والكائن مقرها في 4 (أ) شارع الشريفيين  
– عابدين – القاهرة ويمثلها السيد الأستاذ / رئيس مجلس الإدارة بصفته أو من ينييه.  
( طرف أول )

شركة / الجهة ..... والكائن مركزها الرئيسي  
/ .....، ويمثلها قانـوناً السيد الأستاذ /  
..... بصفته ( رئيس مجلس الإدارة / العضو المنتدب ) .  
وعناوين البريد الإلكتروني الموثق لديها لتلقي إخطارات البورصة المصرية هي كما يلي:

م	اسم المسئول	البريد الإلكتروني للمسئول	الوظيفة

( طرف ثاني )

### تمهيد

حيث أن الطرف الثاني ( الشركة ) تقدم بطلب للقيد بسجل الرعاية المعتمدين لدى البورصة المصرية طبقاً لقواعد قيد واستمرار قيد وشطب الشركات بسجل الرعاية المعتمدين لدى البورصة

وحيث أن البورصة المصرية هي الجهة المنوط بها إمساك سجل الرعاية المعتمدين لديها و تنظيم عملهم بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 83 الصادر بتاريخ 2011/10/17 .

فقد أقر الطرف الثاني ( الشركة ) قبوله لكافة بنود هذا العقد وأقر بالتزامه بالقواعد والإجراءات ونظم العمل الصادرة بقرار مجلس إدارة البورصة المصرية رقم 168 لسنة 2012 وتعديلاتها والإجراءات التنفيذية المعمول بها في هذا الشأن ، وطبقاً للقوانين واللوائح السارية في جمهورية مصر العربية وبعد قبوله لبنود هذا العقد .

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من بنود هذا العقد الذي يكون سارياً وملزماً بمجرد التوقيع عليه .

### البند الثاني

بمراعاة قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الشركات بسجل الرعاة المعتمدين لدى البورصة والإجراءات التنفيذية المعمول بها في هذا الشأن ، يعتبر الطرف الثاني مقيداً في سجل الرعاة المعتمدين لدى البورصة بناء على قرار يصدر من مجلس إدارة الطرف الأول .

### البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأنه اطلع على قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الشركات بسجل الرعاة المعتمدين لدى البورصة المنظمة لعمل الرعاة المعتمدين والإجراءات التنفيذية المعمول بها في هذا الشأن ، ويلتزم بتطبيق أحكامها وما قد يطرأ عليها من تعديلات وكذلك موافاة البورصة بأي بيانات أو مستندات تطلبها البورصة وتكون متعلقة بالقيد واستمراره طوال فترة قيده .

### البند الرابع

ألتزم الطرف الثاني خلال شهر يناير من كل عام بأداء مقابل خدمة القيد السنوية المستحقة للطرف الأول ومقابل الخدمات المقدمة من البورصة وفقاً لما يحدده مجلس إدارة البورصة ، وفي حالة تأخر الطرف الثاني عن السداد تستحق فائدة سنوية تعادل 7% من إجمالي المبالغ المستحقة عن الفترة من تاريخ التخلف عن السداد وحتى تمام السداد ، فضلاً عن ان الطرف الثاني يكون مسؤولاً عن سداد كافة الالتزامات المالية المقررة من الطرف الأول سواء عن القيد لأول مرة أو عند استمرار القيد.

### البند الخامس

ألتزم الطرف الثاني وكذلك المسئول عن الإدارة الفعلية لدية عند عدم التزامه بقواعد قيد واستمرار القيد بسجل الرعاة المعتمدين لدى البورصة والتي تنظم عمل الرعاة المعتمدين أو الإجراءات التنفيذية لها وتعديلاتها أ و القرارات الصادرة من الهيئة والبورصة أو بنود هذا العقد ، بأن يؤدي إلى الطرف الأول مبلغاً وقدره 5.000 جنيه ( خمسة الاف جنيه مصري) بناء على قرار مجلس إدارة البورصة .

وفي حالة تكرار ذات المخالفة خلال ستة أشهر من تاريخ ارتكاب المخالفة الأولى تضاعف قيمة المبلغ الواجب الأداء للطرف الأول بناء على قرار مجلس إدارة البورصة.

وذلك دون إخلال بما تنص عليه القوانين واللوائح والقواعد والإجراءات من التزامات مالية أخرى ، ودون المساس بصلاحيات الطرف الأول في اتخاذ ما يلزم من تدابير وإجراءات لتصحيح تلك المخالفات بمعرفة الطرف الثاني .

### البند السادس

يحق للطرف الأول شطب قيد الراعي المعتمد في حالة عدم التزامه بقواعد قيد واستمرار القيد بسجل الرعاة المعتمدين لدى البورصة والتي تنظم عمل الرعاة المعتمدين والإجراءات التنفيذية لها وتعديلاتها أو الإخلال ببنود هذا العقد أو عدم سداد المبالغ المالية المستحقة للطرف الأول في مواعيدها المقررة ، ويكون الشطب بقرار من مجلس إدارة البورصة المصرية مسيباً.

ويجوز للطرف الثاني التقدم بطلب لشطب قيده بعد سداد كافة المستحقات المالية للطرف الأول واستيفاء كافة المستندات طبقاً لقواعد تنظيم عمل الرعاة المعتمدين والإجراءات التنفيذية لها وما يطرأ عليهما من تعديلات ويصدر قرار الشطب من مجلس إدارة البورصة المصرية شريطة الحصول على موافقة الشركات التي يقوم برعايتها دون الإخلال بما عليه من التزامات خلال مدة قيدها بالبورصة او فترة الرعاية .

### البند السابع

أقرانا الممثل القانوني للطرف الثاني بما يلي :

1. بالاطلاع على قواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية المرتبطة بالشركات الصغيرة والمتوسطة وكذلك قد اطلعت على كافة القواعد والقرارات المنظمة (لسوق الشركات الصغيرة والمتوسطة) وبنود العقد.
2. بأن عنوان المركز الرئيسي له هو الموضح بصدر هذا العقد وبأنه العنوان الذي يجب مخاطبته عليه في شأن أي إخطار أو مكاتبة أو إنذار أو إعلان وفي حالة تعديل هذا العنوان يتعهد الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول بذلك كتابه خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ التعديل ، بخطاب مسجل موصى عليه بعلم الوصول.
3. بتوفير كافة الإمكانيات الفنية والإدارية والبشرية اللازمة للقيام بالعمل كراعي معتمد ، وبإمساك السجلات اللازمة لذلك ، و اتخاذ كافة الاجراءت اللازمة لتوفير النصائح إلى الشركة الصغيرة أو أمتوسطه التي أقوم برعايتها .
4. بالفصل التام بين طبيعة عمل الشركة الاساسى المرخص له به من الهيئة وبين قيامها بدور الراعي للشركات الصغيرة والمتوسطة
5. بالتحقق المستمر من عدم وجود تعارض مصالح بين الشركة والعاملين بها من جهة وبين الشركات المشمولة برعايتنا من جهة اخرى .
6. بالمام مسئولى الشركة المشمولة برعايته بقواعد واجراءات القيد بالبورصة والالتزامات المترتبة على ذلك ، وتدريب ومتابعة اداء مسئولى علاقات المستثمرين بها واطار البورصة فى حال ترك ايا منهم لعملة مع ايضاح اسباب ذلك.
7. بتقديم الاستشارات والنصح للشركة المشمولة برعايتنا وعلى الاخص فى جميع مراحل القيد بالبورصة وفى اجراءات تنفيذ الطرح .
8. بالتحقق الدورى من قيام الشركة المشمولة برعايتنا بالوفاء بالالتزامات الناشئة عن القيد والوفاء بجميع متطلبات الافصاح.
9. أتعهد بالرد الفورى على البورصة فى جميع الاستفسارات المتعلقة بالشركة المشمولة برعايتنا واطار البورصة فى حالة عدم استجابة الشركة للقواعد والاحكام المنظمة للتعامل بالبورصة .

### البند الثامن

يقر الطرف الثاني بأن عنوان مراسلاته، والمركز الرئيسي له، وعناوين البريد الإلكتروني الموثقة لديه لتلقي إخطارات البورصة والموضحة بصدر هذا العقد، بأنها العناوين التي يصح مخاطبته عليها في شأن أي إخطار أو مكاتبة أو إنذار أو إعلان، وأن كل ما يرسل على أي من هذه العناوين تكون ملزمة له، ومنتجة لجميع آثارها، وأن المخاطبات المرسله إليه على تلك العناوين الإلكترونية أو من خلال خط الربط لها الحجية القانونية بشأن الإخطار، وفي حالة تعديل أياً من هذه العناوين يتعهد الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول بذلك كتابةً قبل ثلاثة أيام عمل على الأقل من تاريخ التعديل، بخطاب مسجل موصى عليه بعلم الوصول.

#### البند التاسع

قبل الطرفين بأن المحاكم المختصة بنظر أي نزاع ينشأ بمناسبة تطبيق أحكام هذا العقد هي المحاكم الواقع في دائرتها مقر الطرف الأول .

#### البند العاشر

تحرر هذا العقد من ثلاثة نسخ احتفظ الطرف الأول بنسختين والطرف الثاني بنسخة واحدة.

الطرف الثاني (الشركة)

الطرف الأول (البورصة المصرية)

الاسم :

الاسم :

التوقيع :

التوقيع :

الصفة :

الصفة : رئيس مجلس ادارة البورصة المصرية